بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة المالية
رئيس الإدارة المركزية
لحسابات الحكومة

ملف رقم : ٧٢٤ – ١٥/١/٣

كتاب دورى رقم (٩١) لسنة ٢٠٠٣

سبق لهذه الوزارة أن أصدرت الكتاب الدورى رقم ١٠٠ لسنة ٩٧ لتوجيه نظر مختلف الوحدات الحسابية الحكومية أن يكون توجيه مراسلاتهم الخاصة بالشيكات الصادرة منها المسحوبة على فرع البنك المركزى المصرى بالقاهرة والتى تحوى إخطارات السحب الى البنك المركزى المصرى بالمهندسين مباشرة وعلى العنوان ص.ب (٦١ الكيت كات – امبابة – جيزة – البنك المركزى بالمهندسين) .

ونظرا لما أبداه البنك المركزى المصرى من أن الوحدات الحسابية بالوجه القبلى ما زالت ترسل مراسلاتها بالكامل على مكتب بريد العتبة مما يؤدى الى التأخير فى إضافة المتحصلات الحكومية لحساباتها المختلفة .

لذا توجه وزارة المالية نظر مختلف الوحدات الحسابية الحكومية أن يكون توجيه مراسلاتهم كالآتى :

- الشيكات المسحوبة لأمرهم على لينك المركزى المصرى ترسل على العنوان الآتى :
  (ص.ب ٦١ الكيت كات – امبابة – جيزة)
- الشيكات المسحوبة لأمرهم على البنوك الأخرى (خلاف البنك المركزى) ترسل على العنوان التالى (بريد العتبة – القاهرة) .

وعلى السادة المسئولين الماليين بالجهاز الإدارى للدولة ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة والأجهزة المركزية المستقلة و السادة مديرى الحسابات المالية بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات والهيئات ومديرى عموم الحسابات ووكلائهم ضرورة الالتزام بما تقضى به التعليمات واللوائح المالية .

رئيس
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

(محاسب/ نصر الدين محمد نصر)

٢٠٠٣/٩/

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة المالية
رئيس الإدارة المركزية
لحسابات الحكومة

ملف رقم : ٧٢٤ – ٣/١/١٥ جـ أ موقت

كتاب دورى رقم (٩٣) لسنة ٢٠٠٣

****

نظراً لقيام البنك المركزى المصرى بتطبيق نظام تحصيل الشيكات المقدمة من الوحدات الحسابية للتحصيل وفق الحوافظ ٤٧ ع٠ح بالجنية المصرى من خلال غرفة المقاصة الإلكترونية ولسهولة وانسيابية العمل وسرعة تغذية الحسابات الحكومية طرفهم بقيمة تلك التدفقات النقدية .

لذا تهيب وزارة المالية كافة الوحدات الحسابية باتباع الآتى فى الحوافظ ٤٧ مكرر ع٠ح والمقدم برفقها الشيكات .

- إعداد حافظة مستقلة ٤٧ مكرر ع٠ح بالشيكات المسحوبة على بنك الاستثمار القومى وجهة الصرف (ش٠ح القاهرة) وإرسالها مباشرة الى بنك الاستثمار القومى ١٨ ش عبد المجيد الرمالى – باب اللوق – القاهرة .
- إعداد حافظة مستقلة ٤٧ مكرر ع٠ح بالشيكات المسحوبة على بنك الاستثمار القومى وجهة الصرف فروع البنوك بالأقاليم وكذلك بنك ناصر الاجتماعى والشيكات البريدية وتسليمها للبنك المركزى – القاهرة .
- إعداد حافظة مستقلة ٤٧ مكرر ع٠ح بجميع الشيكات المسحوبة على باقى البنوك بالعملة المحلية (الجنية المصرى) وتسليمها للبنك المركزى – القاهرة باستثناء البنوك المشتركة بغرفتى مقاصة الإسكندرية و بورسعيد ويتم إرسالها إليهم مباشرة .
- وفى جميع الحالات السابقة ضرورة استيفاء جميع بيانات الحافظة ٤٧ مكرر ع٠ح من حيث أسم ورقم الحساب المراد الإضافة إليه – رقم الحافظة – تاريخ الحافظة – اعتماد الحافظة بالتوقيعات المبلغة.
- المحافظة على سلامة الشيكات من كثرة الدبابيس حيث يؤدى ذلك الى تمزيق الشيكات وعدم قراءتها.

وعلى السادة المسئولين الماليين بوحدات الجهاز الإدارى للدولة ووحدات الإدارة المحلية بالمحافظات والهيئات العامة والأجهزة المركزية والمستقلة والسادة مديرى المديريات المالية بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات والهيئات العامة ومديرى الحسابات ووكلائهم ضرورة الالتزام بتنفيذ ما تقدم بكل دقة .

رئيس
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

(محاسب/ نصر [illegible])

٢٠٠٣/٩/
أسامة

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديريات المالية
مكتب رئيس القطاع

ملف رقم : ٧٢٤ – ١١/٢٤/١

كتاب دوري رقم (٩٢) لسنة ٢٠٠٣

****

بمناسبة ما أثير من استفسارات حول ما تضمنه أحكام الكتاب الدوري رقم ٦٠ لسنة ٢٠٠٣ بخصوص توجيه السيد الأستاذ الدكتور وزير المالية إلى حظر قيام الجهات الحكومية (جهاز إداري / إدارة محلية / هيئات خدمية) وكذلك الهيئات الاقتصادية بضمان العاملين فيها عن أية مشتريات أو غيرها .

ونظراً لصدور قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ١١٤٤ لسنة ٢٠٠٣ بتاريخ ٢٠٠٣/٧/١٠ بترشيد الأنفاق الحكومي وكذا منشور وزارة المالية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٣ بتاريخ ٢٠٠٣/٧/١٣ ومفادهما بأن يحظر علي الوزارات والمصالح الحكومية ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة وهيئات وشركات القطاع العام والأجهزة التي لها موازنات خاصة التعاقد علي شراء سلع أو مهمات أو سيارات أو غيرها للعاملين بها لقاء تقسيط أثمانها منهم وترك هذا التعاقد لمسئولية العاملين أنفسهم حتى ولو تم ذلك بضمان مرتباتهم لدي الجهة ولكن دون التزام علي الجهة نفسها قبل الشركات والجهات البائعة .

ومن ثم يكون المقصود هو عدم تحميل الجهات الحكومية بأية أعباء أو التزامات تجاه الجهات البائعة مع إمكانية قيام الموظف أو العامل بصفة فردية التعاقد علي شراء سلعة أو أجهزة بضمان مرتبه علي أن تقوم جهة عمله باتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان سداد العامل لثمن السلعة من مرتبه أو مستحقاته دون الرجوع من قبل الجهة البائعة علي جهة العمل بأية التزامات في هذا الصدد .

لذا توجه وزارة المالية نظر كافة السادة المسئولين الماليين بمختلف قطاعات وأجهزة الدولة وممثلي وزارة المالية بها الالتزام بتنفيذ ما تقدم بكل دقة .

تحريراً في ٢ /٩/ ٢٠٠٣

رئيس قطاع
الحسابات والمديريات المالية

(محاسب / مني أبو الغار)

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديريات المالية
الادارة المركزية لحسابات الحكومة
الادارة العامة للشئون الادارية

(ملف رقم : ـ ٤/ ٢٧ج ٢)

كتاب دورى رقم ٤٩ لسنة ٢٠٠٣م

تعلن وزارة المالية انه تقرر اعتبارا من ٢٠٠٣/١٠/١ ما يلى : ـ

	الرقم الكودى
١ ـ انشاء الوحدة الحسابية لمنطقة ضرائب الاقصر العامة بمديرية الاقصر "موازنة جهاز اداري"	١٠٦٠١٠٣٣٢
٢ ـ يكون مجال اشرافها منطقة ضرائب الاقصر	
٣ ـ نقل الارصدة الخاصة بالوحدة الحسابية الجديدة من الوحدة الحسابية لمنطقة ضرائب قنا والبحر الاحمر والتى كانت تشرف عليها	

تحريرا فى ٦/٩/٢٠٠٣م

رئيس
الادارة المركزية لحسابات الحكومة
"محاسب/ نصر الدين محمد نصر"

وزارة الماليـــــة
قطاع الحسابات و المديريات المالية
مكتب رئيس قطاع

ملف رقم : ٧٢٥ – ١٥/١/٢ جـ٢

كتاب دوري رقم (٩٥) لسنة ٢٠٠٣

في ضوء ما أشار إليه السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء خلال اجتماع مجلس الوزراء المعقود بتاريخ ٢٠٠٣/٧/١٤ بشأن توجيهات السيد رئيس الجمهورية التي تقضي بأن يكون سفر كافة المسئولين بالدولة في مهام عمل إلى أي موقع داخل مصر أو خارجها مقصوراً علي رحلات مصر للطيران ، وأن يتم تطبيق ذلك بشكل قاطع علي جميع الجهات ، مع مراعاة تحديد مواعيد السفر والعودة بما يتلاءم مع مواعيد رحلات مصر للطيران ، وفي حالة عدم توفر رحلة عند العودة يمكن استخدام الطيران الأجنبي – فقط – إلى أقرب نقطة لمصر للطيران للسفر علي رحلاتها و تأجيل موعد العودة ، وأن يتم التخطيط المسبق لذلك ضماناً للالتزام بتنفيذ تلك التوجيهات .

وعلي السادة المسئولين الماليين بمختلف قطاعات وأجهزة الدولة وممثلي وزارة الماليـة بها مراعاة ما تقدم بكل دقة .

تحريراً في ٢٠٠٣/٨/٤

رئيـــس قطاع
الحسابات والمديريات الماليـة
(محاسب / مني أبو الغار)

وزارة المالية

الإدارة المركزية للتفتيش المالى

الإدارة العامة لبحث حوادث الإختلاسات

كتاب دورى (٩٦) ٢٠٠٢

عند إعداد وأصدار التقرير السنوى لحوادث الاختلاسات عن العام المالى ٢٠٠٢/٢٠٠٣ فقد تلاحظ أن هناك قصور من بعض الجهات الإدارية الخاضعة للقانون ١٢٧ لسنة ١٩٨١ فى تنفيذ التعليمات المالية والكتب الدورية والمنشورات وأحكام القوانين الخاصة بحوادث الاختلاس أو السرقة أو التبديد ....الخ والتى تنتج عنها خسارة على الخزانة العامة.

ومن دراسة الطرق التى أرتكبت فى بعض الحالات المبلغه خلال العام المالى ٢٠٠٢/٢٠٠٣ تبين أن نوعيات مرتكبى تلك الحوادث أكثرهم من:-

١- سكرتيرى المدارس وكذا القائمين بتحصيل إيرادات صناديق تحسين الخدمة ومحصلوا إيرادات المستشفيات

٢- المحصلين والصيارفة المتعاملين بالأوراق ذات القيمة مثل صيارف الضرائب العقارية ومحصلوا إستهلاك المياه ومحصلوا الإيرادات بالمجالس المحلية.

٣- أمناء الخزائن ومندوبى الصرف .

وأما فيما يختص بالأسباب التى سهلت وقوع تلك الحوادث فهى كما يلى:-

١- تكرار الاختلاس بسبب عدم إبعاد من نسب إليه الفعل الأجرامى عن الأعمال المالية وقيامه بنفس العمل مرة أخرى فى نفس الجهة أو جهة أخرى قد يعمل بها.

٢- التلاعب والتزوير فى قسائم التحصيل ٣٣ع.ح،١٢٣ ت.ت ، ٣٧ ع.ح.....الخ

٣- -قيام بعض الجهات بالغاء تسطير الشيكات وصرفه لأفراد.

٤- عدم ختم دفاتر التحصيل ٣٣ ع.ح بختم الوحدة الحسابية بالجهة.

٥- عدم الإبلاغ عن فقد الدفاتروقسائم التحصيل المختلفة ذات القيمة وقت حدوث الفقد.

٦- عدم توريد المتحصلات فى المواعيد المحددة حسب التعليمات واللوائح الماليةوفى حدود الحد الأقصى المحدد لكل وحده.

٧- عدم توقيع مدير الحسابات أو من ينوب عنه أحيانا على الدفاتر ذات القيمة بما يفيد المراجعة قبل التوريد.

٨- عدم إتباع مسئولى الخزينة والوحدات لأى إجراء من الإجراءات المتبعة عند صرف دفاتر ذات قيمة من المخازن(تسليم الدفاتر المنتهية للمخازن بعد مراجعتها وإستلام دفاتر جديده).

٩- عدم التأمين على الصيارف والمحصلين لدى صندوق التأمين الحكومى لضمانات أرباب العهدوعدم إخطاره بحوادث الإختلاسات فور وقوعها فى المدة المحددة بلائحة الصندوق وأيضا عدم الإلتزام بسداد قيمة أشتراك الصندوق فى مواعيدها.

١٠- عدم تنفيذ الجهات إجراءات الجرد المفاجئ والمستمر من قبل لجان متغيرة لأكتشاف أى أخطاء أو تزوير أو اختلاس وعدم متابعة ذلك من مندوبى المالية بتلك الجهات.

هذا وقد تلاحظ عند إعداد هذا التقرير ومن خلال دراسة وتحليل تقارير اللجان الإدارية المشكلة لفحص أعمال المتهمين أن معظم الجهات الإدارية لا تقوم بقيد المبالغ المختلسة أو المحصلة بالدفاتر الحسابية إلا بعد مضى مده قد تصل إلى شهر أو أكثر مع أن هذه الإدارة دائما تولى أهتمام أكبر فىالتنبيه بضرورة اتخاذ إجراءات قيد وتسوية تلك المبالغ المستحقة للخزانة العامة قبل من نسب إليه الفعل الإجرامى أو الإهمال ...ألخ وذلك تطبيقا للكتب الدورية أرقام٣١ لسنة ٧٣ / ١٠٩ لسنه ١٩٩٤والكتاب الدورى ٩٦ لسنة ١٩٩٧.

ورغبة فى إتقاء هذه الثغرات بما يقتضية الصالح العام وتعميما للفائدة من دراسة وتحليل أسباب هذه الحوادث التى ترد بتقارير فحص الأعمال للمسئولين إداريا وماليا عن هذه الحوادث.

فإن الإدارة المركزية للتفتيش المالى ومن خلال أختصاصاها المحدد بالمادة ٣٨ من القانون ١٢٧ لسنة ١٩٨١ فى أحكام الرقابة المالية والضبط الداخلى تؤكد على أهمية تطبيق ما صدر من مواد باللائحة المالية للموازنة والحسابات وكذلك القانون ١٢٧ لسنة ١٩٨١ وما صدر من الكتب الدورية والمنشورات والتعليمات التى تكفل الرقابة على المال العام وحمايته من حوادث الإختلاس والسرقة والإهمال وعلى السادة المسئولين الماليين بكافة الجهات (وحدات الجهاز الإدارى والأدارة المحلية بالدولة والهيئات العامة والأجهزة المستقلة) وممثلى وزارة المالية بها الأنتزام بما تقدم بكل دقة.

رئيس

قطاع الحسابات والمديريات المالية

(محاسبة/منى أبو الغار)

تحريرا فى ٢٠٠٣/٩/٢٤

وزارة الماليـــة
قطاع الحسابات والمديريات المالية
قلا د ارة المركزية لحسابات الحكومه
الا د ارة العامه للشئون الا د اريـة
(ملف رقم: ٨١١/ ١ / ٣جـ٣)

كتاب د وري رقم "٩٧" لسنة ٢٠٠٣

تعلن وزارة الماليـــة انـه تقرر اعتبارا من ٢٠٠٣/١٠/١ بالا تـى :ـ

أولا :ـ انشاء وحد ة حسابية باسـم :ـ
" الوحد ة الحسابية لا د ارة الرعاية الحرجه والحاجله بمحافظة البحيـــرة "
" ا د ارة محليـــــة "

الرقم الكـود
٠١٠١٦٤

ثانيا :ـ يلتهى اشراف الوحد ة الحسابية بمد يرية الصحه والسكـــان بالبحيرة والمنشأه عام ١٩٦٠ على حسابات ا د ارة الرعايـــة الحرجة والحاجله بمحافظة البحيرة ٠

ثالثا :ـ توءول للوحد ة الحسابية المنشأه الارصد ة الخاصه بها نقـــلا من الوحد ة الحسابية بمد يرية الصحه والسكان بمحافظة البحيرة

تحريرا فى ٢٠٠٣/٩/١٤٠

رئيـس
الا د ارة المركزية لحسابات الـ
" محاسب/ نصر الدين

وزارة المـــاليـــــة
قطـاع الحسابات والمديريات الماليـــــة
الادارة المركزيـــة لحسابات الحكومـــــة
الادارة العامـــة للشئون الاداريـــــــة

(ملف رقـم : ـ ٨١٠/١/١)

كتـــاب دورى رقـــم ٩٨ لسنة ٢٠٠٣م

الحاقا للكتاب الدورى رقم ١٣ لسنة ١٩٩٨ المتضمن انشاء الوحدة الحسابية لمستشفى حميات شبين الكوم بمحافظة المنوفية والكتاب الدورى رقم (٩) لسنـــة ١٩٩٩ بتعديل مجال اشراف الوحدة الحسابية لمستشفى حميات شبين الكـــوم بمحافظة المنوفيـــــة ٠

تعلن وزارة المالية انه تقرر اعتبارا من ١/١٠/٢٠٠٣م مـــــا يلـى : ـ

اولا : ـ تعديل مجال اشراف الوحدة الحسابية لمستشفى حميات شبين الكـــوم بمحافظـة المنوفيـــة ليصير على النحـــو التالـــى : ـ

	الرقـم الكودى
ـ مستشفى حميات شبين الكـــوم	٥٠١٠٢ ، ٢٠٨٠١
ـ مستشفى صـــدر شبين الكـــوم	
ـ مركز صيانة الالات للاجهزة بالمنوفية	
ـ مستشفى الصحة النفسية بالمنوفيـــة	
ـ مستشفى المخ والاعصاب بالمنوفيـــة	

((مـــوزانـــة ادارة محليـــــة))

ثانيا : ـ تحوُّل الارصدة الخاصة بمستشفى المخ والاعصاب بالمنوفية الى الوحـــدة الحسابية لمستشفى حميات شبين الكوم بمحافظة المنوفية نقلا من الوحـــدة الحسابية بمديرية الشئون الصحيـــة بمحافظـــة المنوفيـــــــــــة ٠

رئيـــس
الادارة المركزيـــة لحسابات الحكومـــة
" محاسب/ نصر الديـــن محمد نصر "

تحريرا فى ٢٤/٩/٢٠٠٣م

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديريات المالية
مكتب رئيس القطاع

ملف رقم : ٧٢٥ – ٧/٦/١٥م٤

كتاب دورى رقم (٩٩) لسنة ٢٠٠٣

****

صدر كتاب دورى الهيئة العامة للخدمات الحكومية رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٣ متضمنا أنه فى إطار توجهات الحكومة نحو تطبيق السياسات المالية التى تستهدف تحقيق التوازن بين الإنفاق العام والموارد المتاحة من خلال العمل على زيادة الموارد وضبط وترشيد الإنفاق العام .

وطبقا للاختصاصات المنوطة بالهيئة العامة للخدمات الحكومية وفقا للقرار الجمهورى رقم ٢١٢٦ لسنة ٧١ الصادر بإنشائها والتى تقضى بإجراء الدراسات الفنية والمالية والتنظيمية المتعلقة بترشيد الإنفاق العام على مختلف الخدمات الحكومية فى كافة المجالات .

وتنفيذا لما أسند للهيئة من تكليفات بموجب قرارات اللجنة الوزارية الخاصة ببحث أوضاع السيارات والمبانى الحكومية المنعقدة فى ٢٠٠٣/٤/٢١ برئاسة السيد الاستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء .

فأن الهيئة تسترعى نظر كافة وحدات الجهاز الإدارى للدولة (من وزارات ومصالح وأجهزة ذات موازنات خاصة) ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة الخدمية والاقتصادية وشركات القطاع العام وغيرها من الجهات التى تسرى عليها قواعد استخدام السيارات الحكومية وذلك على مستوى الديوان العام وجميع الجهات التابعة الى ضرورة موافاة الهيئة العامة للخدمات الحكومية بكافة البيانات الخاصة بحصر سيارات الركوب الحكومية والقطاع العام والملاكى والمحافظة .... الخ بجميع أنواعها الموجودة حاليا بالجهة وذلك وفقا للنماذج المرفقة والمعدة لهذا الغرض موضحا بها النفقات المباشرة وغير المباشرة التى ترتبط باستخدام وتشغيل وصيانة وإصلاح هذه السيارات عن العام المالى المنتهى فى ٢٠٠٣/٦/٣٠ مع مراعاة الدقة واستيفاء جميع خانات النماذج المرفقة على أن تكون تلك النفقات من واقع المنصرف الفعلى ، وعلى أن ترسل هذه البيانات الى مقر الهيئة فى خلال أسبوعين من تاريخه وذلك لإجراء الدراسات اللازمة تمهيدا للعرض على مجلس الوزراء .

رئيس
قطاع الحسابات والمديريات المالية
(محاسب / منى أبو الغار)

٢٠٠٣/٩/٢٢
أسامة

كتاب دوري رقم (٩٦)

وزارة المالية
الهيئة العامة للخدمات الحكومية
الإدارة العامة للسيارات
.....

نموذج رقم (١)

بيان اجمالي

لحصر عدد سيارات الركوب الحكومية والقطاع العام

نوع السيارة	العدد
ليموزين	
استيشن	
اتوبيس	
مينى باص	
ميكروباص من ٨ : ١٧ راكب	
ميكروباص فان ٧ راكب	
جيب	
بيك اب ١ كابينة	
بيك اب ٢ كابينة	
بيك اب مجهز للركوب	
الاجمالي العام	

المسئول عن ملئ البيانات :
الاســـــم :
التـــــوقيع :

المراقب المالى / المدير المالـــى
الاسم :
التوقيع :

رئيس الادارة المركزية المختص
الاسم :
التـــوقيع :

ختم الجهة

كتاب دوري رقم (٩٩)

نموذج رقم (٢)

الهيئة العامة لخدمات الحكومية
الإدارة العامة للسيارات

اسم الجهة : العنوان : التليفون : ص.ب:
الفاكس: برقم بريدي:

بيان

بأعداد العاملين وتكليفهم المالية في مجال تشغيل السيارات الحكومية والقطاع العام

عن العام المالي المنتهي في ٢٠٠٣/٦/٣٠

التكاليف الغير مباشرة

المجموعة النوعية	العدد	المرتب الاساسي وجميع العلاوات	البدلات	جهود غير عادية	تشجيعية	حوافز	اخرى	جم
الحرفية (الورش والالات)								
الاولى								
الثانية								
الثالثة								
الرابعة								
الخامسة								
السادسة								
الحركة والنقل								
الاولى								
الثانية								
الثالثة								
الرابعة								
الخامسة								
السادسة								
الاجمالي العام								

يراعى عند تدوين البيانات بهذا النموذج مايلي :
*يستبعد من العاملين الموضح بياناتهم عداية السائقين ويتم ذكر بيانات السائقين بالنموذج رقم (٣) في الخانة المخصصة
*يقصد بالحرفية (الورش – الالات) (ميكانيكي – السروجي – كهربائي سيارات ... الخ)
*يقصد بالحركة والنقل مسئولي (تشغيل سيارات / الوقود والزيوت والتشحيم/ التراخيص / امين مخزن قطع الغيار والخدمات الخاصة بالسيارات / العاملين في مجال تشغيل السيارات غير السائقين / الصيانة) الخ

اسم الموظف المختص :
الوظيفة :
التوقيع :

ختم الجهة

رئيس الادارة المركزية

وزارة المالية
الهيئة العامة للخدمات الحكومية
الادارة العامة للسيارات

نموذج رقم (٢)

نموذج حصر بيانات سيارات الركوب الحكومية والملاكى والقطاع العام

اسم الجهة الرئيسية:

العنوان التفصيلى:

تليفون وفاكس:

اسم الجهة الفرعية:

ص.ب:

رقم بريدى:

البيانات الخاصة بالسيارة															بيانات مستخدمى السيارة					بيانات التكاليف السنوية عن العام المالى ٢٠٠٢ / ٢٠٠٣							
م	رقم اللوحة	ماركة السيارة	سنة الموديل	رقم الموتور	رقم الشاسية	عدد السلندرات	سعة السلندر	حالة السيارة	نوع السيارة	قيمة السيارة بسعر السوق الحالى	نوع الترخيص	جهة الترخيص	المسافة المقطوعة خلال العام (كم)	نوع الوقود	الوظيفة	نظام الاستخدام	العدد	قيمة الاشتراك الشهرى	قيمة بدل الانتقال	تكاليف التراخيص	تكلفة اخر عمرة	اجر السائق الشامل	قيمة الوقود المنصرف بالجنية	قيمة الزيوت والشحوم بالجنية	قيمة قطع الغيار والخدمات وتكاليف التركيب	تكاليف مبيت السيارة	جملة التكاليف

* تنبية هام : يرجى قراءة تعليمات ملء البيانات بالنموذج قبل تسديد الخانات

المسئول عن ملء البيانات
الاسم /
التوقيع /

رئيس الادارة المركزية المختص

رئيس الجهة
يعتمد ،

ختم الجهة

كتاب دورى رقم (٩٢)
- ٤ -

نموذج رقم (٤)

الهيئة العامة لخدمات الحكومية
الإدارة العامة للسيارات

استمارة استقصاء بيانات السائقين بجهة :

م	اســـم السائق	درجة رخصة القيادة	الدرجة الوظيفية	المؤهل	تاريخ الميلاد	المرتب السنوى الشامل	مقر السكن بمحافظة	ملاحظـــات

المسئول عن ملء البيانات

مدير عام
شئون العاملين

رئيس الادارة المركزية المختص

كتاب الدورة رقم (٩٩)

- ٥ -

نموذج رقم (٥)

الهيئة العامة لخدمات الحكومية

الادارة العامة للسيارات

كشف باسماء وبيانات السادة شاغلى الفئة الممتازة ورؤساء الادارات المركزية ومديرى العموم

م	الاسم	الدرجة	رقم السيارات المستخدمة	قيمة		ملاحظ
				الاشتراك الشهرى	بدل الانتقال الثابت	

المسئول عن ملء البيانات

مدير عام
شئون العاملين

رئيس الادارة المركزية المخ

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديريات المالية
مكتب رئيس القطاع

ملف رقم : ٧٢٦ - ١٢/١/١٥

كتاب دوري رقم (٤٠) لسنة ٢٠٠٣

سبق أن أصدرت وزارة المالية الكتاب الدوري رقم ٣٥ لسنة ٢٠٠٣ متضمناً مراعاة ما تقضي به المادة ٢٤ من القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة بأنه لا يجوز تجاوز الاعتمادات أو استحداث نفقات غير واردة بالموازنة إلا بعد الرجوع إلى وزارة المالية وموافقة مجلس الشعب وصدور القانون الخاص بذلك .

وما تقضي به المادة ٣٤ من القانون سالف الذكر بأنه يعتبر من المخالفات المالية تجاوز الاعتمادات المدرجة بالموازنة دون الحصول علي الموافقة والترخيص المالي اللازمين .

كما سبق أن أصدرت وزارة المالية الكتاب الدوري رقم ٧٢ لسنة ٢٠٠٣ متضمناً بالالتزام بأحكام منشور عام وزارة المالية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٣ تنفيذا لقرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ١١٤٤ لسنة ٢٠٠٣ بترشيد الإنفاق الحكومي .

مع مراعاة استمرار العمل بالقرارات والكتب الدورية السابق صدورها للحد من أوجه الإنفاق الحكومي فيما لا يتعارض مع أحكام قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ١١٤٤ لسنة ٢٠٠٣ وما يتضمنه هذا المنشور من أحكام .

وتوجه وزارة المالية نظر كافة الوزارات والمصالح الحكومية والأجهزة التي لها موازنات خاصة ووحدات الإدارة المحلية والهيئات الخدمية والهيئات الاقتصادية بأنه يحظر تماماً تجاوز الاعتمادات حتى وأن كان في إطار التأشيرات العامة دون أخذ الموافقة من السلطة المختصة وضرورة الاعتماد المسبق من السيد الأستاذ الدكتور وزير المالية وأن أية تجاوزات تعرض المتسبب للمسئولية .

وعلي المراقبين الماليين ومديري الحسابات ووكلائهم والمسئولين الماليين بكافة الجهات كل فيما يخصه بضرورة الالتزام بتلك التعليمات بكل دقة لتحقيق الرقابة المالية الفعالة والانضباط المالي اللازم ويعتبر الخروج عن تلك الأحكام مخالفة مالية تستوجب المساءلة .

تحريراً في ٢٠٠٣/٩/١٩

رئيس قطاع
الحسابات والمديريات المالية

(محاسب / مني أبو الغار)

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة المالية
رئيس الإدارة المركزية
لحسابات الحكومة

ملف رقم : ٧٢٤ - ٣ /١٤/١ مع محور موقت

كتاب دورى رقم { ١٠١ } ٢٠٠٣

****

نظرا لما تلاحظ للبنك المركزى المصرى من عدم التزام الكثير من الوحدات الحسابية بما تقضي به أحكام المادة ٢٢٩ من اللائحة المالية للموازنة والحسابات وكذا أحكام الكتابين الدوريين رقمى ١٠٦ لسنة ٩٧ ، ٣٨ لسنة ٢٠٠٠ فى شأن مراعاة الدقة فى تحرير الشيكات مما يؤدى الى عدم إمكان تحصيل الشيكات وتضرر المستفيدين من إعادة الشيكات إليهم دون دفع عند تقديمها للصرف من البنوك وردها الى الوحدات الساحبة لإجراء التصحيح اللازم .

ومن أمثلة ذلك :

١. استخراج شيكات بأسماء مستفيدين غير مماثلة تماما لما هو مدون بمستندات إثبات شخصياتهم .
٢. التوقيع على الشيكات بالقلم الفلوماستر .
٣. إغفال أحد التوقيعين الأول والثانى .
٤. استخراج الشيكات والتوقيع عليها دون إبلاغ البنك المركزى المصرى مسبقا بنماذج التوقيعات .
٥. عدم ختم الشيكات بخاتم شعار الجمهورية أو ختمها بختم غير مقروء .
٦. عدم تطابق المبلغ بالأرقام مع المبلغ بالحروف .
٧. ترك فراغ عند كتابة الأرقام والتفنيط مما قد يمكن من إساءة استخدامها بإضافة حروف أو أرقام بخلاف المبلغ المستحق .
٨. عدم تدوين بعض البيانات واعتماد الشيك بالتوقيع الأول والثانى فى غير الأماكن المخصصة لكل منها .
٩. تحرير الشيكات باستخدام الآلة الكاتبة .

وتوجه وزارة المالية نظر السادة المسئولين الماليين بالجهاز الإدارى للدولة ووحدات الإدارة المحلية بالمحافظات والهيئات العامة والأجهزة المستقلة والسادة ممثلى وزارة المالية بها بمراعاة تفادى الأخطاء السابقة والالتزام بالتعليمات الخاصة بذلك بكل دقة .

رئيس
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

(محاسب/ نصر الدين محمد نصر)

ا.ب /١٠/ ٢٠٠٣
أسامة

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديريات المالية
مكتب رئيس القطاع

ملف رقم : ٦٢٧ – ١٢/١٨ ج٧ مكرر

كتاب دوري رقم (١٠٢) لسنة ٢٠٠٣

بمناسبة قرب حلول عيد الفطر المبارك يوم ٢٠٠٣/١١/٢٥ وتيسيراً علي العاملين بالدولة لصرف مرتباتهم في موعد مناسب .

تعلن وزارة المالية أنه تقرر صرف مرتبات وأجور شهري نوفمبر وديسمبر ٢٠٠٣ ويناير ٢٠٠٤ علي النحو التالي :-

أولاً : مرتبات وأجور شهر نوفمبر ٢٠٠٣ :-

١. **المرتبات :**
تصرف المرتبات بما فيها المحول منها علي البنوك (وكذا النفقات) يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٠٣/١١/١٨ .

٢. **الأجور :**
تصرف الأجور يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٠٣/١١/١٨ مع خصم ما قد يصرف بدون وجه حق من استحقاق المدة التالية .

ثانياً : مرتبات وأجور شهر ديسمبر ٢٠٠٣ :-

١. **المرتبات :**
تصرف المرتبات بما فيها المحول منها علي البنوك (وكذا النفقات) يوم الأربعاء الموافق ٢٠٠٣/١٢/٢٤ .

٢. **الأجور :**
تصرف الأجور يوم الأربعاء الموافق ٢٠٠٣/١٢/٢٤ مع خصم ما قد يصرف بدون وجه حق من استحقاق المدة التالية .

ثالثاً : مرتبات وأجور شهر يناير ٢٠٠٤ :-

١. **المرتبات :**
تصرف المرتبات بما فيها المحول منها علي البنوك (وكذا النفقات) يوم الأحد الموافق ٢٠٠٤/١/٢٥ .

٢. **الأجور :**
تصرف الأجور يوم الأحد الموافق ٢٠٠٤/١/٢٥ مع خصم ما قد يصرف بدون وجه حق من استحقاق المدة التالية .

وعلي السادة المسئولين الماليين بوحدات الجهاز الإداري للدولة ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة والأجهزة المستقلة والسادة ممثلي وزارة المالية بها ضرورة الالتزام بتنفيذ هذه التعليمات بكل دقة .

تحريراً في : ٢٠٠٣/١١/ ٢

رئيس قطاع
الحسابات والمديريات المالية
(محاسب / مني أبو الغار)

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديريات المالية
الاداره المركزيه لحسابات الحكومه
الاداره العامه للشئون الاداريه
" ملف رقم :- ٥/٨/١/٤جـ٤ "

كتاب دورى رقم (١٠٢) لسنة ٢٠٠٣

بناء على القرار الجمهورى رقم ٦٥ لسنة ٩٩ ، وقراروزير الصحه والسكان رقم ٢٩٤ السنة ٩٩
فعلى وزارة المالية انه تقرر اعتبارا من ٢٠٠٣/١٢/١م

أولا :- انشاء الوحده الحسابيه الاتيه

" الوحده الحسابيه لصندوق صحة الاسره لبرنامج اصلاح القطاع الصحى بمحافظة الاسكندريه "	الرقم الكودى ١٠٨٠١٠١٦٥

" موازنة جهاز اداري "

ثانيا :- تحويل الوحده الحسابيه لصندوق صحة الاسرة لبرنامج اصلاح القطاع الصحى بمحافظة الاسكندريه الوحده الخاصه بها نقلا من الوحده الحسابيه التى كانت تقوم بالاشراف عليها .

وتحريرا في :- ٢٠٠٣/١٠/٢٩م

رئيس
الاداره المركزيه لحسابات الحكومه
" محاسب/ نصر الدين محمد لصنو "

وزارة المالية

قطاع الحسابات والمديريات المالية

الاداره المركزيه لحسابات الحكومه

الاداره العامه للشئون الاداريه

" ملف رقم :- ٣/١/٧٦١ "

كتاب دورى رقم ٤٠١ لسنة ٢٠٠٣

الحاقا بالكتاب الدورى رقم ٧٨ لسنة ١٩٨١/٨٠

تعلن وزارة المالية انه تقرر اعتبارا من ٢٠٠٣/١٢/١ ما يلي :-

أولا :- أنشاء وحده حسابيه جديده بأسم :- كود رقم

" الوحده الحسابيه لادارة طور سيناء التعليميه بمحافظة جنوب سيناء " ٢٠٩٠١١٧٠٢

" موازنة حكم محلى "

يكون مجال اشرافها وخدمتها ادارة طور سيناء التعليميه بمحافظة جنوب سيناء .

ثانيا :- تؤول للوحده الحسابيه المنشأه الارصده الخاصه بها نقلا من الوحده الحسابيه لمديرية التربيه والتعليم بمحافظة جنوب سيناء والتى كانت تقوم بخدمتها والاشراف عليها

تحريرا فى :- ٢٠٠٣/١٠/٢٨م

رئيس

الاداره المركزيه لحسابات الحكومه

" محاسب/ نصر الدين محمد نصر "

١٩٧

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة المالية
رئيس الإدارة المركزية
لحسابات الحكومة

ملف رقم : ٧٢٤ -- ٣/١/١٥جـ٢ موقت

كتاب دورى رقم (١٠٥) ٢٠٠٣

****

نظراً لما تلاحظ للبنك المركزى المصرى من أن بعض مظاريف إخطارات السحب (الاستمارة ٤٩ ع٠ح) الواردة الى فروع البنوك لا تحمل طوابع حكومية من الخارج وتقوم مكاتب البريد بختم المظروف من الخارج بقيمة الطابع وذلك بالمخالفة لما تقضى به أحكام المادة ٢٢٧ من اللائحة المالية للموازنة والحسابات .

لذا توجه وزارة المالية نظر مختلف الوحدات الحسابية بمراعاة أحكام المادة ٢٢٧ بند (١٢) من اللائحة المالية للموازنة والحسابات والتى تنص على أن {{ ترسل الإخطارات الى فرع البنك المركزى المصرى أو فرع بنك الاستثمار القومى المسحوب علية الشيكات بالبريد المسجل بمعرفة إدارة المحفوظات داخل مظروف حكومى يحمل طوابع بريد حكومية }} .

وعلى السادة المسئولين الماليين بوحدات الجهاز الإدارى للدولة ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة والأجهزة المركزية المستقلة والسادة المديرين الماليين بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات والهيئات ومديرو ووكلاء الحسابات بضرورة الالتزام بذلك .

رئيس
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

(محاسب/ نصر الدين محمد نصر)

٩ /١١/ ٢٠٠٣
أسامة

وزارة المالية
رئيس الإدارة المركزية
لحسابات الحكومة

ملف رقم : ٧٢٤ -- ١٩/١/٣جـ١

كتاب دورى رقم (٩٠٦) ٢٠٠٣

****

سبق أن أصدرت هذه الإدارة المركزية لحسابات الحكومة الكتاب الدورى رقم ٨٩ لسنة ٩٤ والمتضمن بيان بأسماء البنوك المرخص لها بإصدار خطابات الضمان الابتدائية والنهائية لصالح الجهات الحكومية ومن بينها (سيتى بنك) .

وحيث تضمن كتاب البنك المركزى رقم ٣/٨٧/١٠٦٨٧ فى ٢٢ أكتوبر ٢٠٠٣ بموافقة السيد المحافظ فى ٢٠٠٣/٩/٧ بأن البنك المشار إليه قد تعدل أسمه ليصبح بنك " سيتى بنك أن إيه / مصر " وأنه من البنوك المخصص لها إصدار خطابات الضمان الابتدائية والنهائية لصالح الجهات الحكومية .

وعلى السادة المسئولين الماليين بوحدات الجهاز الإدارى للدولة ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة والأجهزة المركزية المستقلة والسادة المديرين الماليين بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات والهيئات ومديرو ووكلاء الحسابات وضرورة الالتزام بذلك .

رئيس
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

(محاسب/ نصر الدين محمد نصر)

٢٠٠٣/١١/٩
أسامة

(١٩٩)

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديريات المالية
الادارة المركزية لحسابات الحكومة
الادارة العامة للشئون الادارية

(ملف رقم : ٧/١/٨١٧ حـ ٢)

كتاب دورى رقم ١٠٧ لسنة ٢٠٠٣ م

ايهاءً الى القرار الوزارى رقم ٣٠١ لسنة ٢٠٠٣ م بتاريخ ٢٠٠٣/٦/١٧ م :-

تعلن وزارة المالية أنه تقرر اعتبارا من ٢٠٠٣/١٢/١ م ما يلى :-

أولا :- انشاء وحدة حسابية بأسم :-

"الادارة العامة لحماية وتطوير نهر النيل بمحافظة بنى سويف"

" موازنة جهاز ادارى " الرقم الكودى
١٠١٠٢٠٢٦٤

ثانيا :- ينتهى اشراف الوحدة الحسابية بمرى شرق المنيا بمحافظة المنيا على حسابات الادارة العامة لحماية وتطوير نهر النيل بمحافظة بنى سويف

والدا :- تؤول للوحدة الحسابية المنشأة الارصدة الخاصة بها نقلا من الوحدة الحسابية التى كانت تقوم بخدمتها والاشراف عليها .

تحريرا فى ٢٠٠٣/١١/ م

رئيس
الادارة المركزية لحسابات الحكومة

محاسب / نصر الدين محمد

وزارة الماليـــــة
قطاع الحسابات و المديريات المالية
مكتب رئيس قطاع

ملف رقم :٧٢٥ - ١٥/١/٧ م٢

كتاب دوري رقم (١٠٨) لسنة ٢٠٠٣

نظراً لما تلاحظ من وجود تعارض بين نص المادة ١٠٥ من اللائحة الماليـــة للموازنـــة والحســـابات وأحكام المادة ١٢١ من قانون التأمين الاجتماعي رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ فيما يتعلق بتوزيع منحة الوفاة للمؤمن عليه أو صاحب المعاش .

وبالعرض علي اللجنة الدائمة للنظام المحاسبي الحكومي فقد وافقت بجلستها فـــي ٢٠٠٣/٩/٢٤ علـــي ضرورة تعديل أحكام المادة ١٠٥ من اللائحة المالية للموازنة والحسابات لتصبح كالآتي :-

تصرف المنحة أو الأجر المستحق خلال شهر الوفاة لمن يحدده المؤمن عليه أو صاحب المعاش فإذا لـم يحدد أحداً تستحق للأرمل وفي حالة عدم وجوده تستحق للأبناء والبنات الذين تتوافر فـــي شـــأنهم شـــروط استحقاق المعاش المنصوص عليها في المادتين ١٠٧ ، ١٠٨ من قانون التأمين الاجتماعي الصادر بالقـــانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ والقوانين المعدلة له .

ويراعي في حالة ما إذا كان المؤمن عليه أو صاحب المعاش أرمل وله أولاد تتوافـــر فيـــهم الشـــروط المنصوص عليها بالفقرة السابقة من غير هذا الأرمل تقسم المبالغ السابق ذكرها بحسب عدد الأزواج .

فإذا لم يوجد أحد ممن سبق ذكرهم تستحق المنحة للوالدين أو أحدهما وفي حالة عدم وجودهما تســـتحق لأخوته وأخواته الذين تتوافر في شأنهم الشروط المشار إليها في المادة ١٠٩ من القانون المشار إليه أعلاه .

وفي حالة استحقاق المنحة للقصر من الأولاد والاخوة والأخوات غير المتزوجـــات تصـــرف لمتولـــي شئونهم الذي تثبت صفته بشهادة إدارية .

وعلي كافة المسئولين الماليين بمختلف قطاعات وأجهزة الدولة والسادة ممثلي وزارة المالية بها مراعـــاة ما تقدم بكل دقة .

تحريراً في /١١/٢٠٠٣

رئيـــس قطاع
الحسابات والمديريات الماليـــة
١١/١٨
(محاســب / مني أبو الغار)

وزارة الماليـــة
قطـاع الحسابات والمديريات الماليـــــة
الادارة المركزيـة لحسابات الحكومـــــة
الادارة العامـة للشئون الاداريـــــة

(ملف رقـم :- ٨١٠/١/١/جـ٤)

كتـاب دورى رقم (٩١) السنة ٢٠٠٣م

تعلن وزارة الماليـة انه تقرر اعتبارا من ٢٠٠٣/١٢/١م ما يلـى :-

اولا :- انشاء وحدة حسابية باسـم :-

(الوحدة الحسابية للوحدة المحليـة لمركز السادات بمحافظة المنوفيـة)

ويكون مجال اشرافها على الوحدات المحليـة التابعة لمركز السـادات

الرقم الكودى

((مـوزارنـة حكـم محلـى)) ٢٠١٦٠١٠٥١٠

ثانيا :- ينتهى اشراف الوحدة الحسابية للوحدة المحلية لمركز ومدينـة منوف بمحافظة المنوفيـة على حسابات الوحدة الحسابية المنشـأة

ثالثا :- تـؤول الى الوحدة الحسابية للوحدة المحليـة لمركز السادات المنشأة - الارصدة الخاصة بها نقلا من الوحدة الحسابيـة للوحدة المحلية بمدينة منوف بمحافظة المنوفيـة .

تحريرا فى ٢٠٠٣/١١/ م

رئيـس
الادارة المركزية لحسابات الحكومـة
" محاسب/ نصر الدين محمد نصـر "

وزارة الماليـــــة
قطاع الحسابات و المديريات المالية
مكتب رئيس قطاع

ملف رقم :٧٢٣ – ٩/٢/١ م١

كتاب دوري رقم (١١٠) لسنة ٢٠٠٣

دعماً لسياسة الدولة في ترشيد الإنفاق الحكومي وحرصاً علي أن تكون للمنتجات المحلية الأولوية في سد احتياجات الأجهزة الحكومية ووحدات الإدارة المحلية وهيئات وشركات القطاع العام والأجهزة التي لها موازنات خاصة ، فقد تضمنت كافة القرارات التي تصدر سنوياً بترشيد الأنفاق الحكومي – وآخرها قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١٤٤ لسنة ٢٠٠٣ – النص علي عدم السماح بالشراء من الإنتاج غير المحلي الا في حالة عدم توافر الإنتاج الوطني ، ووفقاً للقوائم التي يعتمدها السادة الوزراء المختصون كل في وزارته وبمراعاة أحكام القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨ بتنظيم المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية .

ولقد تضمنت أحكام القانون المشار إليه الإجراءات التي تتبع في جميع العمليات التي يتم طرحها ، وقواعد وحدود التعاقد بالاتفاق المباشر ... كما تضمن كتاب دوري وزارة المالية رقم ٧٩ لسنة ٢٠٠١ بيان هذه القواعد والحدود ، وتأكيد مجلس الوزراء علي ضرورة الالتزام بقواعد التعاقد بالاتفاق المباشر دون تجاوز أو طلب استثناء ... مع موافاة الأمانة العامة لمجلس الوزراء بتقارير ربع سنوية عما يتم تنفيذه بطريق الاتفاق المباشر .

ونظراً لتكرار ورود شكاوي من بعض الشركات والغرف الصناعية من قيام بعض الجهات بشراء منتجات أجنبية رغم وجود منتجات محلية مثيلة ، دون الالتزام بقواعد وحدود التعاقد المباشر .

لذا نسترعي وزارة المالية نظر كافة المسئولين الماليين بمختلف قطاعات وأجهزة الدولة والسادة ممثلي وزارة المالية بها بالالتزام بالقواعد والأحكام والحدود التي تضمنتها القرارات والكتب الدورية الصادرة بشأن الشراء من الإنتاج المحلي والتعاقد بالأمر المباشر .

تحريراً في ٢٠٠٣/١١/٢٩

رئيـــس قطاع
الحسابات والمديريات المالية
١١/٢٩
(محاســب / منى أبو الغار)

بسم الله الرحمن الرحيم

(٧)

وزارة المالية
رئيس الإدارة المركزية
لحسابات الحكومة

ملف رقم : ٧٢٤ -٣/١٣/١٥م٤

كتاب دورى رقم (١١١) ٢٠٠٣
****

بناء على موافقة السيد الاستاذ الدكتور وزير المالية ورئيس مجلس إدارة بنك الاستثمار القومى على إصدار تعليمات للوحدات الحسابية التى لها حسابات ببنك الاستثمار القومى بشأن تنظيم سحب الشيكات الخاصة بالبنك .

تهيب وزارة المالية على جميع الوحدات الحسابية التى بها حسابات فى بنك الاستثمار القومى وتقوم بسحب شيكاتها على مراسل له (عدا الشيكات الصادرة لصالح مندوب الصرف) أن تراعى عند سحب هذه الشيكات ضرورة كتابة " القاهرة " فى خانة جهة الصرف وذلك للشيك المسحوب بمبلغ يزيد على المليون جنيه على أن يتم تصدير إخطارات الصرف تبعا لذلك لبنك الأستثمار القومى بالقاهرة فى حالة وجود تعديلات فى الشيك تستدعى ذلك أما الشيكات الصادرة بمبلغ مليون جنيه فأقل فيستمر سحبها كما هى ألان باعتبار جهة صرفها المراسل المحدد للجهة .

وعلى السادة المسئولين الماليين بالجهاز الإدارى للدولة ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة والأجهزة المركزية المستقلة والسادة المديرين الماليين بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات والهيئات ومديرو ووكلاء الحسابات ضرورة الالتزام بذلك .

رئيس
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

(محاسب/ نصر الدين محمد نصر)

٢٠٠٣/١١/ ٢٠
أسامة

وزارة الماليـــــة
قطاع الحسابات و المديريات المالية
مكتب رئيس قطاع

ملف رقم :٧٢٥ – ١٥/١/٧ م٢

كتاب دوري رقم (١٢) لسنة ٢٠٠٣

نظراً لما تلاحظ من وجود اختلاف بين أحكام المادة ٣٩٩ من اللائحة الماليـــة للموازنـــة والحســـابات وأحكام المادة ٤٠٩ من ذات اللائحة .

وحيث تم عرض هذا الموضوع علي اللجنة الفنية الدائمة للنظام المحاسبي الحكومـــي والتـــي قـــررت بجلستها المنعقدة في ٢٠٠٣/١١/١٢ تعديل أحكام المادة ٤٠٩ من اللائحة المالية للموازنة والحسابات لتصبح كالآتي:-

" يراجع مدير الحسابات أو وكيله دفتر قسائم التحصيل (٣٣ ع . ح) قبل توريـــد المبـــالغ المحصلـــة للتحقق من صحة مجموع المبالغ المطلوب توريدها . كما يراجع الدفتر المذكور أيضاً عند انتهائـــه ويجـــب التأكد من أن الأصل الذي لم يستعمل ثابتاً في الدفتر وتم إلغاؤه . وذلك مع التأشير علي أخر قسيمة بما يفيـــد المراجعة . ويتولي إجراء المراجعة والتأشير العامل المختص ورئيس فرع الجهة الإدارية التي لا توجد بـــها إدارة حسابات " .

وعلي السادة المسئولين الماليين بمختلف قطاعات وأجهزة الدولة وممثلي وزارة المالية بها مراعاة تنفيذ ما تقدم بكل دقة .

تحريراً في : ٢٠٠٣/١٢/١

رئيـــس قطاع
الحسابات والمديريات الماليـــة
(محاسب / منى أبو الغار)

وزارة الماليـــــة
قطاع الحسابات و المديريات المالية
مكتب رئيس قطاع

ملف رقم :٧٢٥ – ١٥/١/٧ م٢

كتاب دوري رقم (٢) ١) لسنة ٢٠٠٣

نظراً لما تلاحظ من وجود اختلاف بين أحكام المادة ٢٨٢ من لائحة المخازن وأحكام المادة ٣٠٥ من اللائحة المالية للموازنة والحسابات .

و حيث تم عرض هذا الموضوع علي اللجنة الفنية الدائمة للنظام المحاسبي الحكومي والتي وافقت بجلستها المنعقدة في ٢٠٠٣/١١/١٢ تعديل أحكام المادة ٣٠٥ من اللائحة المالية للموازنة والحسابات لتصبح كالآتي:-

" عند ورود الخزانة للجهة التي تلزم لها ، من إدارة التوريدات العمومية بوزارة المالية ، تتبع الإجراءات الآتية:-

(أ) تشكل لجنة لفحص وتسلم الخزانة ، وتجربة كل مفتاح من مفاتيحها عليها ، وتضاف هي وفتاحها عهدة الصراف .

(ب) إذا كان للخزانة مفتاحان ، فيسلم المفتاح رقم ١ لصراف أول الخزانة ويسلم المفتاح رقم ٢ لرئيس الحسابات ، أو من ينوب عنه أثناء غيابه ، ويقيد عهدة مستلمه .

(ج) المفاتيح الاحتياطي توضع بحضور رئيس المصارف ورئيس الحسابات ، داخل " حرز " يختم بالشمع الأحمر بخاتم كل منهما ، ويذكر بظاهرة أسم المصلحة ، مع بيان واف عن الخزانة التي تخصها المفاتيح ، وتاريخ وضعها " بالحرز " .

(د) تحرر لجنة الفحص والتسلم محضراً بكل ذلك .

(ه) ترسل صورة المحاضر ومعها " الأحراز " المحتوية علي المفاتيح الاحتياطية الخاصة بالمصلحة الرئيسية ، في الوزارة التابعة لها المصلحة ، لحفظها عهدة صراف الوزارة ، بعد قيدها في حساب الصنف بها.

وأما الفروع ، فترسل المحاضر " الأحراز " إلى المصلحة الرئيسية ، لحفظها عهدة صراف المصلحة ، بعد قيدها في حساب الصنف بها .

وأما خزائن الوزارات والمديريات والمحافظات والمصالح التابعة لوزارة { المالية } فترسل المحاضر " والأحراز " إلى إدارة التوريدات العمومية بوزارة { المالية } لحفظها بها ، بعد قيدها في حساب الصنف بها .

(و) علي الوزارات والمصالح أن تعطي رقماً مسلسلا لكل " حرز " مع ذكره في المحضر ، وفي مستند التسلم ، الذي يجب أن ترسله للجهة الواردة منها " الحرز " .

وعلي السادة المسئولين الماليين بمختلف قطاعات وأجهزة الدولة وممثلي وزارة المالية بها مراعاة تنفيذ ما تقدم بكل دقة .

تحريراً في : ١٠/١٢/٢٠٠٣

رئيس قطاع
الحسابات والمديريات المالية
١٢/٢
(محاسب / منى أبو الفار)

وزارة المالـيـة
قطاع الحسابات و المديريات المالية
الا دارة المركزية لحسابات الحكـومه
الا دارة العامـة للشئون الاداريـة

(ملف رقم ٨١٣/١/٧ حـ٣)

كتاب دورى رقـــم ٤/١١ لسـنـة ٢٠٠٣

تعلـن وزارة المالية أنه تقرر أعتبار من ١/١٢/٢٠٠٣ الاتـــى :ـ

أولا :ـ أنشاء وحدة حسابية بأسم :ـ

" الوحدة الحسابية للأدارة العامة لرى شرق كفر الشيخ " محافظة كفر الشيخ

(موازنه جهاز اداري)

الرقـم الكـودى
١٠١٠٣٠٢٦٥

مجال اشرافهـا :ـ

ـ تفتيش رى بيلا ـ تفتيش رى بلطيم

ـ تفتيش رى شرق كفر الشيخ

على أن تتبع هذه التفتيشات ثمانيه هندسات رى

ثانيا :ـ ينتهى أشراف الوحدة الحسابية لتفتيش رى كفر الشيخ و الصادر بشأنها الكتاب الدورى رقم ٣٢ لسنة ٧٠ على أعمال التفاتيش المشار اليها .

ثالثا :ـ تؤول للوحدة الحسابية المنشأه الأرصده الخاصة بها نقلا من الوحده التى كانـت تقوم بالصرف عليهـا .

رئيـس
الا دارة المركزية لحسابات الحكومة

" محاسب/ نصر الدين محمد نصر "

تحريرا فى : ٢٠٠٣/١١/

منا ره

وزارة المالية
قطاع الحسابات و المديريات المالية
الادارة المركزية لحسابات الحكومة
الادارة العامة للشئون الادارية

كتاب دورى رقم ١١٥ لسنة ٢٠٠٣

تعلن وزارة المالية أن تقرر اعتبارا من ١/ ١/ ٢٠٠٤ الاتى :-

اولا :- انشاء وحدة حسابية بأسم
" الوحدة الحسابية لادارة النوبارية التعليمية بمحافظة البحيرة "

" موازنه ادارة محليه " الرقم الكودى ٢٠٩٠١١١٢٠

ثانيا :- يتنهى أشراف الوحدة الحسابية للادارة التعليمية بأبو المطامير بمحافظة البحيرة على حسابات أدارة النوبارية التعليمية بمحافظة البحيرة .

ثالثا :- تورل للوحدة الحسابية المنشأة الارصدة الخاصة بها نقلا من الوحدة الحسابية للأدارة التعليمية بأبو المطامير بمحافظة البحيرة .

تحريرا فى : ١٢/ ١٢/ ٢٠٠٣

رئيس
الادارة المركزية لحسابات الحكومة

" محاسب/ نصر الدين محمد نصر "

وزارة الماليـــه
قطاع الحسابات والمديريات الماليه
الاداره المركزيه لحسابات الحكومه
الاداره العامه للشئون الاداريـــه
" ملف رقم :- ٨١٢/١/٨ جـ٤ "

كتاب دورى رقم "١١٦" لسنة ٢٠٠٣م

تعلن وزارة الماليه انه تقرر اعتبارا من ٢٠٠٤/١/١ ما يلـــى :-

أولا :- انشاء الوحده الحسابيه لمستشفى السنطه المركزى بالغربيه الرقـــم الكـــودى ٢٠٨٠١٠٤٠٩

ومجال اشرافهـــا :-

- مستشفى السنطـــه المركـــزى
- مدرسة التمريض بالسنطـــــة

" موازنـــة ادارة محليـــــه "

ثانيا :- يلتهى اشراف الوحده الحسابيه للاداره الصحيه بمركز السنطه بمحافظة الغربيه على حسابات مستشفى السنطه المركزى ومدرسة التمريض بالسنطـــــه .

ثالثا :- تؤول الارصده الخاصه بمستشفى السنطه المركزى ومدرسة التمريض الى الوحده المنشأه نقلا من الوحده الحسابيه للاداره الصحيه بمركز السنطه بمحافظة الغربيـــــه .

تحريرا فى :- ٢٠٠٣/١٢/٧م

رئيـــس
الاداره المركزيه لحسابات الحكومه

" محاسب/ نصر الدين محمد نصر "

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديريات المالية
مكتب رئيس القطاع

ملف رقم ٧٢٤ - ١٥/١٣/٣

كتاب دورى رقم (١١٧) لسنة ٢٠٠٣

****

تحقيقا للسرعة فى تنفيذ استثمارات الوحدات الحسابية فقد وافق السيد الاستاذ الدكتور وزير المالية ورئيس مجلس إدارة بنك الاستثمار القومى على أن يتم تبليغ الجهات بأتاحات التمويل التى تتم من البنك وهى حوافظ الإضافة بالفاكس أولا ثم إرسال تلك الحوافظ بعد ذلك بالبريد المسجل حيث انه قد تم الاتفاق على أن يقوم مندوبى المالية فى تلك الوحدات بإجراء جميع الإجراءات المطلوبة لتنفيذ الاستثمارات فور ورود الفاكس الخاص بدفعة التمويل التى تم أضافتها لحساب الجهة عدا استخراج الشيكات فلا تتم إلا بعد ورود حافظة الإضافة بالبريد من بنك الاستثمار القومى .

لذلك فانه من الضرورى موافاة بنك الاستثمار القومى قطاع العمليات المالية والمصرفية بأرقام الفاكسات للوحدات التى بها فاكس حتى يمكن تنفيذ هذه التعليمات .

لذا فأن وزارة المالية تهيب بكافة المسئولين الماليين بكافة قطاعات وأجهزة الدولة وممثلى وزارة المالية بها والمراقبين الماليين بالوزارات والمديرين الماليين بالمحافظات مراعاة الالتزام بتنفيذ ما تقدم بكل دقة .

رئيس
قطاع الحسابات والمديريات المالية
(محاسب / منى ابو الغار)

١٢/ ٢٠٠٣/
أسامة

وزارة المالية
قطاع الحسابات والتدبيرات المالية
الادارة المركزية لحسابات الحكومة
الادارة العامة للشئون الادارية

ملف رقم : ٨١٥/١/١٠ حـ ٤

كتاب دوري رقم ١١٨ لسنة ٢٠٠٢م

تعلن وزارة المالية أنه تقرر اعتبارا من ١/١/٢٠٠٤م ما يلي :-

أولا :- أنشاء وحدة حسابية بأسم :-

" الوحدة الحسابية الفرعية بكلية الحاسبات والمعلومات بجامعة الزقازيق "

الرقم الكودي
٢٠٩٠٧٠١٢٤

ويكون مجال أشرافها ما يلي :-

١- كلية الحاسبات والمعلومات
٢- المعهد العالي لحضارات الشرق الادنى القديم
٣- معهد الدراسات والبحوث الاسيوية
٤- مطبعة الجامعة

(موازنة هيئات خدمية)

ثانيا : تؤول للوحدة الحسابية الفرعية بكلية الحاسبات والمعلومات - جامعة الزقازيق بمحافظة الشرقية المنشأة الاوحدة الخاصة بها والاوحدة الخاصة بالجهات المشار اليها بعاليه نقلا من الجهات التي كانت تقوم بالاشراف عليهم .

تحريرا في ٩/١٢/٢٠٠٢م

رئيس
الادارة المركزية لحسابات الحكومة
محاسب / نصر الدين محمد نصر

وزارة الماليـــــة
قطـاع الحسابات والمديريات الماليـــــة
الا دارة المركزيـة لحسابات الحكومـــــة
الا دارة العامة للشئون الا داريـــــة

(ملف رقـم :ـ ٨١٥/ ١/ ٤جـ٤)

كتـــاب دورى رقـــم (١١٩) لسنة ٢٠٠٣م

تعلن وزارة الماليه انه تقرر اعتبارا من ١/ ١/ ٢٠٠٣ ما يلى :ـ

اولا :ـ انشـــاء الوحـدة الحسابيـــة الاتيـــة :ـ

" الوحده الحسابيه للوحدات العلاجيه ومستشفى طلبة جامعة الا سكندريه بمحافظة الا سكندريـــه

الرقـــم الكـودى
٣٠٩٠٢١٩

ثانيا :ـ تؤول للوحده الحسابيه للوحدات العلاجيـــــه ومستشفى طلبة جامعة الا سكندريه بمحافظة الا سكندريه الارصده الخاصه بها نقلا من الوحده الحسابيـــه للاداره العامه لجامعة الا سكندريه بمحافظة الا سكندريه

تحريرا فى :ـ ١٢/ ١٢/ ٢٠٠٣

رئيـس
الا داره المركزيه لحسابات الحكومه

" محاسب/ نصر الدين محمد نصر "

وزارة المالية

قطاع الحسابات والمديريات المالية

الادارة المركزية لحسابات الحكومة

الادارة العامة للشئون الادارية

(ملف رقم : ـ ٥/٨/١/٤جـ٤)

كتاب دورى رقم (١٢) لسنة ٢٠٠٣م

بناء على القرار الجمهورى رقم ٦٥ لسنة ٩٩ وقرار وزير الصحة والسكان رقم ٢٩٤ لسنة ١٩٩٩م .

تعلن وزارة المالية انه تقرر اعتبارا من ١/١/٢٠٠٤ م

الرقم الكودى

١٠٨٠١٠١٦٦

اولا : ـ انشاء الوحدة الحسابية الاتية : ـ

" الوحدة الحسابية لصندوق صحة الاسرة لبرنامج اصلاح القطاع الصحى بمحافظة المنوفية " موزانة جهاز ادارى "

ثانيا : ـ تؤول للوحدة الحسابية لصندوق صحة الاسرة لبرنامج اصلاح القطاع الصحى بمحافظة المنوفية الارصدة الخاصة بها نقلا من الوحدة الحسابية التى كانت تقوم بالاشراف عليها .

تحريرا فى ١٥/١٢/٢٠٠٣م

رئيس

الادارة المركزية لحسابات

" محاسب/ نصر الدين

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديريات المالية
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة
الادارة العامة للشئون الادارية
(ملف رقم : ٨٢٦/٢/١٤ حـ ٣)

كتاب دورى رقم ١٢١ لسنة ٢٠٠٣

تعلن وزارة المالية أنه تقرر اعتبارا من ٢٠٠٤/١/١ الآتى :ـ

أولا :ـ انشاء وحدة حسابية باسم :ـ

" الوحدة الحسابية للادارة العامة للمياه الجوفية لسيوة والواحات البحرية بمطروح "

الرقم الكودى ١٠١٠٣٠٦٦

جهـــــاز ادارى

ثانيا :ـ ينتهى اشراف الوحدة الحسابية للادارة العامة للمياه الجوفيـــة بالوادى الجديد والمنشأة بالكتاب الدورى رقم ٧٢ لسنة ٢٠٠٠ على حسابات الادارة العامة للمياه الجوفية لسيوة والواحـــات البحرية بمطروح .

ثالثا :ـ تؤول للوحدة الحسابية المنشأة الارصدة الخاصة بها نقلا من الوحدة الحسابية للادارة العامة للمياه الجوفية بالوادى الجديد .

تحريرا فى : ٢٠٠٣/١٢/٩

رئيس
الادارة المركزية لحسابات الحكومة

" محاسب/ نصر الدين محمد نصر "

وزارة الماليـــــة
قطاع الحسابات والمديريات المالية ـــــــة
الادارة المركزية لحسابات الحكومة ـــــــة
الادارة العامة للشئون الادارية ـــــــة

(ملف رقم : ـ ٦٩١/١/٦/٠٠٢)

كتاب دورى رقم ١٢٤ لسنة ٢٠٠٣م

تعلن وزارة المالية أنه تقرر اعتبارا من ١/١/٢٠٠٤م ما يلى : ـ

أولا : ـ أنهاء اشراف الوحدة الحسابية لديوان عام وزارة التعليم العالى على :
ـ الادارة العامة للمشتريات والمخازن بالدقى
ـ الادارة العامة للتنسيق وقبول الطلاب بالدقى
((موازنة جهاز ادارى))

ثانيا : ـ تعديل مجال اشراف وخدمة الوحدة الحسابية لمنطقة التعليم العالى بالجيزة ليشمل اشرافها : ـ
ـ الادارة العامة للمشتريات والمخازن بالدقى
ـ الادارة العامة للتنسيق وقبول الطلاب بالدقى
((موازنة جهاز ادارى))

ثالثا : ـ تحول للوحدة الحسابية لمنطقة التعليم العالى بالجيزة الارصدة الخاصة بكل من الادارة العامة للمشتريات والمخازن بالدقى والادارة العامة للتنسيق وقبول الطلاب بالدقى نقلا من الوحدة الحسابية لديوان عام وزارة التعليم العالى

تحريرا فى ٨/١٢/٢٠٠٣م

رئيس
الادارة المركزية لحسابات الحكومة
" محاسب/ نصر الدين محمد نصر "